



نشرة الصحافة اليومية



| | |
|----------|-----------|
| اليوم: | الثلاثاء |
| التاريخ: | ٢٠٢١-١-١٢ |

تضم 14 أستاذ قانون بجامعة الكويت وجميع أعضائها من الكوادر الوطنية ومدة عملها 3 أشهر

وزير العدل يصدر 3 قرارات وزارية بتشكيل لجان لمراجعة قوانين الجزاء والمرافعات المدنية والتجارية والقانون المدني

إسامة أبو السعود

أصدر وزير العدل د. نواف الياسين 3 قرارات وزارية وهي: 37 و 38 و 39 لسنة 2021.

وأعلن الناطق الرسمي باسم وزارة العدل عيسى البشر ان قرارات وزير العدل الجديدة، والتي حصلت «الأخبار» على نسخة منها، يختص اولها بإنشاء لجنة لمراجعة قانون الجزاء الصادر بالقانون 16 لسنة 1960 وتعديلاته، فيما يختص القرار الثاني بإنشاء لجنة لمراجعة قانون المرافعات المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم بالقانون رقم 38 لسنة 1980 المعدل، ويختص القرار الثالث بتشكيل لجنة لمراجعة القانون المدني الصادر بالمرسوم بالقانون رقم 67 لسنة 1980 المعدل.

وأوضح البشر ان القرار الاول هو القرار الوزاري رقم 37 لسنة 2021 ويختص بإنشاء لجنة لمراجعة قانون الجزاء الصادر بالقانون رقم 11 لسنة 1960 وتعديلاته برئاسة د. عادل المانع - أستاذ مشارك قسم قانون الجزاء بكلية الحقوق جامعة الكويت، وعضوية كل من:

1 - د. حسين بوعركي - أستاذ مشارك قسم قانون الجزاء -



د. نواف الياسين



عيسى البشر

كلية الحقوق جامعة الكويت. 2 - د. محمد التميمي - أستاذ مساعد قسم قانون الجزاء - كلية الحقوق جامعة الكويت. 3 - د. بدر الراجي - أستاذ مساعد قسم قانون الجزاء - كلية الحقوق جامعة الكويت. 4 - المحامي د. فهد الحبيبي. 5 - آلاء عبدالله بستكي - باحث أول قانوني - مقرر. وتتولى اللجنة مراجعة وتقييم شامل لقانون المرافعات المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم رقم 38 لسنة 1980 المعدل، ويختص القرار الثالث بتشكيل لجنة لمراجعة القانون المدني الصادر بالمرسوم رقم 67 لسنة 1980 المعدل، ويختص القرار الثالث بتشكيل لجنة لمراجعة القانون المدني الصادر بالمرسوم رقم 67 لسنة 1980 المعدل.

التي ستقوم بها اللجنة، على أن يكون مدة عمل اللجنة ثلاثة أشهر من بدء عملها، وعليها تقديم تقرير بما تنتهي إليه وعرضه علينا خلال موعده أقصاه نهاية مدتها. وأضاف البشر: ان القرار الثاني هو القرار الوزاري رقم 38 لسنة 2021 بإنشاء لجنة لمراجعة قانون المرافعات المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم رقم 38 لسنة 1980 المعدل برئاسة د. مساعد العنزي - أستاذ مشارك قسم القانون الخاص بكلية الحقوق جامعة الكويت، وعضوية كل من: 1 - د. فهد الزميع - أستاذ مشارك قسم القانون الخاص - كلية الحقوق جامعة الكويت. 2 - د. أحمد الخضير - أستاذ مساعد قسم القانون الخاص

كلية الحقوق جامعة الكويت. 3 - د. يوسف الياقوت - أستاذ مساعد قسم القانون الخاص - كلية الحقوق جامعة الكويت. 4 - د. علي الحصينان - أستاذ مساعد قسم القانون الخاص - كلية الحقوق جامعة الكويت. 5 - المحامي حسين العبدالله. 6 - المحامي عدنان العبيد. 7 - هنادي نايف عبدالعزيز العنزي - مراقب التنسيق والدراسات - مقرر. وتتولى اللجنة مراجعة وتقييم شامل لقانون المرافعات المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم رقم 38 لسنة 1980 وتعديلاته في ظل التطورات الحاصلة بالقوانين المقارنة وما قد يكون تكشف عن تطبيقه من قصور، وذلك للوقوف على ما يلزم من تعديل لبعض أحكامه، وإعداد مسودة مشروع بقانون التعديلات المقترحة على ضوء المراجعة التي ستقوم بها اللجنة. وتكون مدة عمل اللجنة ثلاثة أشهر من بدء عملها. وتابع البشر: فيما يخص القرار الثالث وهو القرار الوزاري رقم 39 لسنة 2021 بإنشاء لجنة لمراجعة القانون المدني الصادر بالمرسوم رقم 67 لسنة 1980 المعدل برئاسة د. أنور الفزيع - أستاذ مشارك قسم القانون الخاص بكلية الحقوق جامعة الكويت، وعضوية كل: 1 - د. خالد الهدياني - أستاذ مشارك قسم القانون الخاص - كلية الحقوق جامعة الكويت. 2 - د. حسين شروق - أستاذ مشارك قسم القانون الخاص - كلية الحقوق جامعة الكويت. 3 - د. هيثم الأثري - أستاذ مساعد قسم القانون الخاص - كلية الحقوق جامعة الكويت. 4 - د. أنس التورة - أستاذ مساعد قسم القانون الخاص - كلية الحقوق جامعة الكويت. 5 - مزيد غنام لافي المطيري - باحث قانوني - مقرر. وتتولى اللجنة مراجعة وتقييم شامل للقانون المدني الصادر بالمرسوم رقم 67 لسنة 1980 المعدل في ظل التطورات الحاصلة بالقوانين المقارنة، وما قد يكون تكشف عن تطبيقه من قصور، وذلك للوقوف على ما يلزم من تعديل لبعض أحكامه، وإعداد مسودة مشروع بقانون التعديلات المقترحة على ضوء المراجعة التي ستقوم بها اللجنة. وتكون مدة عمل اللجنة ثلاثة أشهر من بدء عملها، وعليها تقديم تقرير بما تنتهي إليه.

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|----------|-----------|--------|-------|
| الثلاثاء | ٢٠٢١-١-١٢ | ٣ | ١٦٠٦٤ |

تضم 14 أستاذ قانون بجامعة الكويت... ومدة عملها 3 أشهر

«العدل»: 3 لجان لمراجعة قوانين الجزء و«المدني» والمرافعات المدنية والتجارية

الكويت الدكتور أنور الفريع،
وعضوية:

- 1 - أستاذ مشارك قسم القانون الخاص - كلية الحقوق جامعة الكويت الدكتور خالد الهندياني.
- 2 - أستاذ مشارك قسم القانون الخاص - كلية الحقوق جامعة الكويت الدكتور حسين شروق.
- 3 - أستاذ مساعد قسم القانون الخاص - كلية الحقوق جامعة الكويت الدكتور هيثم الأثري.
- 4 - أستاذ مساعد قسم القانون الخاص - كلية الحقوق جامعة الكويت الدكتور أنس الثورة.
- 5 - باحث قانوني مزيد غنام لافي المطيري - مقرر.

وتتولى اللجنة مراجعة وتقييم شامل للقانون 67 / 1980 المعدل في ظل التطورات الحاصلة بالقوانين المقارنة، وما قد يكون تكشف عن تطبيقه من قصور، للوقوف على ما يلزم من تعديل لبعض أحكامه، وإعداد مسودة مشروع بقانون التعديلات المقترحة على ضوء المراجعة التي ستقوم بها اللجنة. وتكون مدة عمل اللجان ثلاثة أشهر من بدء عملها، وعليها تقديم تقاريرها بما تنتهي إليه.



نواف البياسين

والتجارية الصادر بالمرسوم بالقانون 38 / 1980 وتعديلاته في ظل التطورات الحاصلة بالقوانين المقارنة وما قد يكون تكشف عن تطبيقه من قصور، للوقوف على ما يلزم من تعديل لبعض أحكامه، إعداد مسودة مشروع بقانون التعديلات المقترحة على ضوء المراجعة التي ستقوم بها اللجنة. وقال البشير إن اللجنة الثالثة برئاسة أستاذ مشارك قسم القانون الخاص بكلية الحقوق جامعة

للوقوف على ما يلزم من تعديل بعض أحكامه، وإعداد مسودة مشروع بقانون التعديلات المقترحة على ضوء المراجعة التي ستقوم بها اللجنة.

وأضاف البشير أن اللجنة الثانية برئاسة الأستاذ المشارك في قسم القانون الخاص بكلية الحقوق جامعة الكويت الدكتور مساعد العنزي، وعضوية:

- 1 - أستاذ مشارك قسم القانون الخاص - كلية الحقوق جامعة الكويت الدكتور فهد الزميع.
 - 2 - أستاذ مساعد قسم القانون الخاص - كلية الحقوق جامعة الكويت الدكتور أحمد الخضير.
 - 3 - أستاذ مساعد قسم القانون الخاص - كلية الحقوق جامعة الكويت الدكتور يوسف الياقوت.
 - 4 - أستاذ مساعد قسم القانون الخاص - كلية الحقوق جامعة الكويت الدكتور علي الحصينان.
 - 5 - المحامي حسين العبدالله.
 - 6 - المحامي عدنان العبيد.
 - 7 - مراقب التنسيق والدراسات هنادي العنزي - مقرر.
- وتتولى اللجنة مراجعة وتقييم شامل لقانون المرافعات المدنية

أصدر وزير العدل الدكتور نواف البياسين، ثلاثة قرارات لإنشاء 3 لجان لمراجعة قانون الجزاء، وقانون المرافعات المدنية والتجارية المعدل، والقانون المدني المعدل.

وأعلن الناطق الرسمي باسم وزارة العدل عيسى البشير، أن اللجنة الأولى برئاسة أستاذ مشارك قسم قانون الجزاء بكلية الحقوق جامعة الكويت الدكتور عادل المناع، وعضوية:

- 1 - أستاذ مشارك قسم قانون الجزاء - كلية الحقوق جامعة الكويت الدكتور حسين بو عركي.
- 2 - أستاذ مساعد قسم قانون الجزاء - كلية الحقوق جامعة الكويت الدكتور محمد التميمي.
- 3 - أستاذ مساعد قسم قانون الجزاء - كلية الحقوق جامعة الكويت الدكتور بدر الراجحي.
- 4 - المحامي الدكتور فهد الحبيني.
- 5 - باحث أول قانوني آلاء عبدالله بستكي - مقرر.

وتتولى اللجنة مراجعة وتقييم شامل لقانون الجزاء 11 / 1960 المعدل، في ظل التطورات الحاصلة بالقوانين المقارنة، وما قد يكون تكشف عن تطبيقه من قصور،

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|----------|-----------|--------|-------|
| الثلاثاء | ٢٠٢١-١-١٢ | ٣ | ١٥٠٦٣ |

اقترح و4 نواب فرض 2.5 في المئة على أي معاملة

الشاهين: فرض رسوم على التحويلات الخارجية يوفر للدولة نحو 100 مليون دينار سنوياً



أسامة الشاهين

الحالين يوسف الفضالة و خليل الصالح، الذين قدموا في الفصل التشريعي الخامس عشر نسخة أولية من هذا الاقتراح بقانون وتم الاعتماد عليها في إعداد هذا الاقتراح بقانون.

ورأى الشاهين أن أفضل وسيلة للدفاع عن المكتسبات الشعبية هي الهجوم على هذه الثغرات التي يتسلل منها بعض كبار التجار الطامعين بالأموال العامة، وبعض النافذين الذين يستغلون الوظيفة العامة بتحصيل أموال وتهريبها الى الخارج.

وطالب بتشديد الرقابة وفرض رسوم تخدم الاقتصاد المحلي، مضيفاً أن الاقتراح جاء بتحصيل نسبة 2.5 في المئة من هذه التحويلات المالية للخارج، أي بحسبة بسيطة ما يقارب 100 مليون دينار على الأقل كحد أدنى دخلاً سنوياً الى الخزينة العامة للدولة. وأن هذا الاقتراح بقانون يفرض عقوبات جنائية على المؤسسات والأفراد الذين يتحايلون على أحكامه. وأشاد بالنواب السابقين عمر الطبطبائي وفيصل الكندري وعسكر العنزي، والنائبين

هذه القضية بفرض رسوم على التحويلات المالية الى خارج الكويت. وأوضح ان فرض رسوم على ما يعادل 4 مليارات و200 مليون دينار سنوياً تحقق ميزة مضافة للسوق المحلي، لخلق وظائف واقتصادات ومجالات عمل جديدة في الكويت. وبين أن ما حدث أخيراً وكشفت عنه وثائق فنسيت وبينما ويراد ايس، وغيرها من وثائق عالمية مالية، اثبت ان هناك ملايين الدنانير موجودة ومركونة في ملاذات ضريبية وحسابات بنكية خارج الكويت.

أكد النائب أسامة الشاهين أن مليارات الدنانير تخرج سنوياً من الاقتصاد المحلي وصلت وفقاً لتقديرات السنوات الخمس الأخيرة إلى ما يناهز 21 مليار دينار، مشيراً إلى أن فرض رسوم على تلك التحويلات بنسبة 2.5 في المئة يوفر للدولة ما لا يقل عن 100 مليون دينار سنوياً.

وقال الشاهين، في تصريح صحافي، انه تقدم والنواب الدكتور حمد المطر والدكتور عبدالعزيز الصقعي وخالد العتيبي وشعيب المويصري، باقتراح بقانون لمعالجة

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|----------|-----------|--------|-------|
| الثلاثاء | ٢٠٢١-١-١٢ | ٦ | ١٥٠٦٣ |

في دعوى نذب خبير لتصفية حساب

الإزام «الفوز للاستثمار» بأداء 284 ألف دينار لـ «ريم العقارية»

للحكم السابق على المركز المالي للشركة لا يمكن قياسه في الوقت الحالي، موضحة بأنه جار استئناف الحكم. كانت هيئة أسواق المال الكويتية أصدرت قراراً تأديبياً ضد «ريم» في نهاية الأسبوع الماضي، حيث تم تغريم ضرار محمد الحميدي، بصفته رئيس مجلس إدارة الشركة، مبلغاً قدره 3 آلاف دينار؛ لعدم تقديم البيانات المالية المرحلية عن الربعين الأول والثاني من 2020 وذلك خلال المهلة المحددة من الهيئة.



أصدرت محكمة هيئة أسواق المال حكماً أولياً لصالح شركة ريم العقارية ضد شركة الفوز للاستثمار، في دعوى نذب خبير لتصفية حساب. وقالت «ريم» في بيان للبورصة إن المحكمة أصدرت حكماً بتاريخ 23 ديسمبر 2020، ألزمت فيه «الفوز» بأن تؤدي لـ «ريم» مبلغاً قدره 284 ألف دينار والزمته المصاريف ومبلغ 50 ديناراً مقابل أتعاب المحاماة. وأوضحت «ريم» أن الأثر المتوقع

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|----------|-----------|--------|-------|
| الثلاثاء | ٢٠٢١-١-١٢ | ٦ | ٢٥٨٠ |

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار
الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأثنين الموافق
2021 / 02 / 08 - قاعة -48 - بالدور الثاني بقصر العدل
الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر
في الدعوى رقم 179 / 2018 بيوع / 1

المرفوعة من: إبرار محمد يحيى سليمان
ضد:

- 1- أحمد موسى سعد القحطاني.
- 2- الممثل القانوني لبنك الائتمان الكويتي « بنك التسليف والادخار سابقاً ».
- 3- مدير عام إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفته.

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقه)
- عقار الوثيقة رقم 2004/8015 الكائن بمنطقة القصر قسيمة رقم 365 ،
قطعه رقم 3 - من المخطط رقم م / 27332 ومساحته 400 م² وذلك بالمزاد
العلني بثمن أساسي مقداره 182250 د.ك.
- عين النزاع عبارة عن بيت حكومي سكن خاص يقع على شارع واحد داخلي
وله ثلاث مداخل.
- عين النزاع مقسم إلى قسمين قسم خاص بالمدعية وقسم خاص بالمدعى عليه
وقد قدمت المدعية مخطط قسمه عن النزاع.
- قسم المدعية يتكون من جزء من الدور الأرضي ويتكون من حوش و ديوانية
وغرفة مطبخ وحمامين والدور الأول يتكون من 6 غرف وحمام وسطح.
- الجزء الخاص بالمدعى عليه الأول مغلق اثناء المعاينة وتم طرقت الباب ولم يفتح
أحد وبموجب المخطط فإن الجزء الخاص بالمدعى يتكون من ديوانية وحوش
وثلاث غرف وصاله وثلاث حمامات ومطبخ ومخزن.

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|----------|-----------|--------|-------|
| الثلاثاء | ٢٠٢١-١-١٢ | ٦ | ٢٥٨٠ |



وفيات

الوفيات

- حسين ملا علي حمود المتروك، 84 عاماً،
(شيع)، تلفون: 99667896
- عادل عبدالكريم فتح الله علي، 63 عاماً،
(شيع)، تلفون: 97901665
- فطومة عبدالواحد محمد، أرملة/ غازي
إبراهيم البدر، 83 عاماً، (شيعة)، تلفون:
99623278, 99274020, 99458358
- رقية ذياب جقيتم الديحاني، 65 عاماً،
(شيعة)، تلفون: 94499445, 50922229,
55933222
- حسين علي محماس العدوانى، 49 عاماً،
(شيع)، تلفون: 99661553
- فاطمة عبدالحميد عبداللطيف، أرملة/
جاسم محمد السلطان، 86 عاماً، (شيعة)،
تلفون: 55644477
- صبرية عبدالله علي، أرملة/ جاسم محمد
العزان، 82 عاماً، (شيعة)، تلفون: 50509159,
99158951
- شعاع سريع عبدالرحمن السريع، أرملة/
عبدالمحسن محمد الدعيج، 84 عاماً، (شيعة)،
تلفون: 99499355, 65016240
- مريم ميرزا حسن الحلاق، 77 عاماً، (شيعة)،
تلفون: 99898626, 99072297

«إنَّا لله وإنا إليه راجعون»